



ISSN: 1817-6798 (Print)

Journal of Tikrit University for Humanities

JTUH
 جامعة تكريت للعلوم الإنسانية
 Journal of Tikrit University for Humanities
available online at: <http://www.jtuh.com>

Dr. Hussam Hussein Salman

Samarra / College of Education / Department
of the Quran Sciences University

The provisions of the vow of man himself to God through the travel of Nashim and the position of Islam

A B S T R A C T

Keywords:Definition of vowel proverb
What must the proverb after completing his vow

Comparative study of religions is considered a method of calling to God, as this study includes many of the legislation, which includes many aspects of the difference between the laws of heaven. And it shows what the Islamic legislation, which is characterized by good aspects and clarification and perfection.

© 2018 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

ARTICLE INFO

Article history:Received 10 Jun. 2016
Accepted 22 January 2016
Available online 05 xxx 2016DOI: <http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.25.2018.05>

احكام نذر الإنسان نفسه لله من خلال سفر نشيم وموقف الإسلام منه

ا. م. د. وسام حسين سلمان / جامعة سامراء / كلية التربية / قسم علوم القرآن الكريم .

الخلاصة

دراسة مقارنة الأديان تعتبر أسلوباً من أساليب الدعوة إلى الله تعالى، حيث أن هذه الدراسة تشمل الكثير من التشريعات التي تضم بين طياتها الكثير من جوانب الاختلاف بين الشرائع السماوية. وبها يتبين ما عليه التشريع الإسلامي الحنيف الذي يمتاز بجوانب الحسن والإيضاح والكمال.

الحمد لله نعمه ونستعينه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات اعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا اله إلا الله، وإن محمداً عبده ورسوله، اللهم صل وسلم وبارك عليه، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.
وأما بعد... فأن

وسفر نشيم الذي يعني (المرأة) هو أحد أجزاء كتاب (التلمود) المصدر الثاني من مصادر التشريع اليهودي بعد كتاب التوراة، وزعم اليهود أن الله تعالى، قد أنزل على نبيه موسى (عليه السلام) شريعتين الأولى التوراة، والثانية التلمود والذي يطلق عليه اسم (الشريعة الشفوية) وهذا افتراء على الله فالتلمود في حقيقة ذاته ما هو إلا تفسير لأحكام التوراة فسرّها أحبار اليهود ونسبوا هذه الأقوال إلى نبي الله موسى (عليه السلام) زوراً وبهتاناً، وقد وصفهم الله تعالى في كتابه العزيز بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ ثَبَّثْنَا فِيهَا قُرْآنًا فَوقَ قُرْآنِهِ مَعْرُوفًا﴾ (آل عمران: 3). وعلى الرغم من هذه الحقيقة التي تبين بها حقيقة التلمود ألا أن اليهود يقدسونه ويمجدونه أكثر من التوراة. وقد ضم هذا الكتاب الكثير من الأحكام والشرائع، ومن بين ما تناوله السفر المعني بالدراسة، وقد تضمن هذا السفر احكام عدة منها، احكام الزواج والطلاق والنذور المادية والنذور الروحية المتمثلة بنذر الإنسان نفسه لله، فقد شرع السفر نوعين من النذور، الأول النذر المادي الذي يوجب الإنسان على نفسه من غير أيجاب عليه. والثاني انتذار الإنسان نفسه لله وتكريس جهده للعبادة والعمل بأحكام الشريعة والانقطاع عن الدنيا وملذاتها، وما هذا الأمر في حقيقة ذاته ألا تأثراً واضحاً بالرهينة المسيحية التي ما أنزل الله بها من سلطان. على خلاف ما دعا إليه ديننا الحنيف الذي يأمر بالعبادة وعدم الانقطاع عن الدنيا وهذا هو حقيقة الزهد بالمصطلح النقي الذي يجمع بين عبادة الرحمن وبين نصيب العبد من الدنيا. هذه التشريعات بمجموعها أعطت الأهمية لهذا الموضوع وجعلتني أتناول الاحكام الخاصة به من خلال السفر، مبيناً موقف الإسلام من هذه الأحكام المجحفة التي وصل بها الغلو إلى أعلى درجاته. فأردت أن أسهم بهذا العمل المتواضع لبيان ما عليه التشريع اليهودي الزائف، وبيان ما عليه شريعة الإسلام الغراء. وقد قسمت البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة وذيلته بقائمة المصادر والمراجع. أما المقدمة فذكرت بها أهمية الموضوع، وسبب اختياري له، وخطة البحث.

وأما المبحث الأول فكان بعنوان: التعريف بنذر النذير، وفيه على خمسة مطالب:

- * المطلب الأول: معنى النذير.
- * المطلب الثالث: مشروعية نذر النذير.
- * المطلب الثالث: شروط نذر النذير.
- * المطلب الرابع: الفاظ نذر النذير.
- * المطلب الخامس: مدة نذر النذير.

وأما المبحث الثاني: فكان بعنوان: الالتزامات الواجبة على النذير وموقف الإسلام من أحكام نذر الإنسان نفسه لله الواردة في السفر، وفيه أربعة مطالب:

- * المطلب الأول: الالتزامات الواجبة على النذير والعقوبة المقررة على المخالف.
- * المطلب الثاني: ما يجب على النذير بعد اتمام نذره.
- * المطلب الثالث: الأحكام الخاصة بقربان المرأة النذيرة.
- * المطلب الرابع: موقف الشريعة الإسلامية من أحكام نذر الإنسان نفسه لله الواردة في السفر.

ثم الخاتمة التي ذكرت فيها أهم النتائج من خلال بحثي هذا.

ثم قائمة المصادر والمراجع.

هذا، فما كان من صحة وصواب فمن الله تعالى، وما كان من خطأ وتقصير فمن نفسي والشيطان، وأرجوا الله تعالى ان لا يحرمني ثواب ما أصبت فيه، وأن لا يؤاخذني بما زللت به، انه غفور رحيم.

المبحث الاوول

التعريف بنذر النذير

المطلب الاول : معنى النذير:

النذير: هو الشخص - رجلاً كان أو امرأة - الذي ارتبط بنذر خاص لينفرز للرب، أي ليكرس نفسه لخدمة الرب، سواء لمدى الحياة أو لمدة معينة^(١).

وعرفه قاموس الكتاب المقدس بـ ((من نذر عليه))^(٢).

وكلمة "نذير" مأخوذة عن الفعل العبري "نذر" أي "تكّرّس" أو "تخصّص". ففي سفر التكوين إذ بارك يعقوب أولاده طلب لأبنيه يوسف أن تحلّ عليه بركات السماء من فوق وبركات الغمر الرابض تحت... فدعاها "نذير إخوته"^(٣).

* - سورة البقرة: الآية 79.

- دائرة المعارف الكتابية - د/ القس صموئيل حبيب وآخرون - تحرير/ وليم وهبة بباوي- د/ط- الناشر: دار الثقافة- د/ت - 50/8.

- قاموس الكتاب المقدس - نخبة من الاساتذة ذوي الاختصاص ومن اللاهوتيين- تحرير بطرس عبدالمالك وآخرون - د/ط - د/ت - ص 648 مادة (نذير).

- الكتاب المقدس في اللغة العربية - القس/ جميل حناطر نجان- د/ط- الناشر: مكتبة النيل المسيحية- ٥ مصر- 1939م - سفر التكوين 49: 26.

ولعل أهم سمة للنذير أنه "نذير الرب"، أي يقدم حياته بكل طاقاتها لخدمة الله والعبادة له. في العهد القديم غالباً ما كان النذير يقضي وقته في دراسة الشريعة وممارسة العبادة وأعمال المحبة للآخرين (*).

وعلى هذا فإن الشريعة اليهودية تقضي بوجود تقرب الإنسان إلى الله ومن ضمن هذه القربات (نذر الإنسان نفسه لله) وتطلق على هذه القربة مصطلح (النذير، أو الناسك) أي الذي نذر نفسه لطاعة الرب لفترة يحددها الناظر، وهذه القربة من حق الرجل المرأة، ومن حق الرجل أن يلغي هذه الشعيرة إذا ألزمت زوجته نفسها به، ويترتب على من ينذر نفسه لله احكاماً كثيرة، وإذا أخل بانتذاره عامداً فهناك عقوبة موجعة تحل عليه، وينبغي على النذير أن يلتزم بعدة التزامات لا يجوز الحياد عنها، كما ويجب عليه الكثير من الالتزامات عند إكمال انتذاره، وهذا التشريع خاص بالشريعة اليهودية، ولم أجد له حكماً يلتقي معه من احكام شريعتنا الغراء، فحرصت على بيان هذا الحكم، والإسهاب في تفاصيله على غرار ما ورد في السفر وبقية مصادر التشريع اليهودي، تاركاً الدراسة النقدية إلى المطلب الأخير من المبحث الثاني وبالله التوفيق.

المطلب الثاني: مشروعية نذر النذير:

ثبتت مشروعية النذير في سفر نشيم بالنص التالي:

((وكلم الرب موسى قائلاً: كلم بني اسرائيل وقل لهم: إذا أنفرز رجل أو امرأة لينذر نذر النذير. لينتذر للرب. فعن الخمر والمسكر يفترز ولا يشرب خل الخمر ولا خل المسكر ولا يشرب نقيع العنب ولا يأكل عنباً رطباً ولا يابساً. كل أيام نذره لا يأكل من كل ما يعمل من جفنة الخمر من العجم حتى القشر. كل أيام نذره افترازه لا يمر موسى على رأسه. إلى كمال الأيام التي أنتذر فيها للرب يكون مقدساً ويربي خصل شعر رأسه. كل أيام أنتذاره للرب لا يأتي إلى جسد ميت. أبوه وأمه وأخوه وأخته لا يتنجس من اجلهم عند موتهم لأن أنتذار إلهه على رأسه. أنه كل أيام أنتذاره مقدس للرب. وإذا مات ميت عنده بغتة على فجأة فنجس رأس أنتذاره بخلق رأسه يوم طهره. في اليوم السابع بحلقه. وفي اليوم الثامن يأتي بيمامتين أو بفرخي حمام إلى الكاهن إلى باب خيمة الاجتماع؛ فيعمل الكاهن واحد ذبيحة خطية والأخر محرقة ويكفر عنه من أخطأ بسبب الميت ويقدم رأسه في ذلك اليوم. فمتى نذر للرب أيام أنتذاره يأتي بخروف حولي ذبيحة إثم وأما الأيام الأولى فتسقط لأنه نجس أنتذاره. وهذه شريعة النذير: يوم تكمل أيام أنتذاره يؤتى به إلى باب خيمة الاجتماع فيقرب قربانه للرب خروفاً واحداً حولياً صحيحاً محرقة ونعجة واحدة حولية ذبيحة خطية، وكبشا واحداً صحيحاً ذبيحة سلامة، وسل فطير من دقيق أقرصاً مثلوته بزيت ورقاق فطير مدهونة بزيت مع تقدمتها وسكائبها؛ فيقدمها الكاهن امام الرب ويعمل ذبيحة خطية ومحرقة. والكبش يعمل ذبيحة سلامة للرب مع سل الفطير ويعمل الكاهن تقدمته وسكيبه. ويحلق النذير لدى باب خيمة الاجتماع رأس أنتذاره ويأخذ شعر أنتذاره ويأخذ شعر أنتذاره ويجعله على النار التي تحت ذبيحة السلامة. ويأخذ الكاهن الساعد مسلوفاً من الكبش وقرص فطير واحداً من السل ورقاقة فطير واحدة ويجعلها في يدي النذير بعد حلقه شعر أنتذاره، ويردها الكاهن ترديداً امام الرب. إنه قدس للكاهن مع صدر التريدي وساق الرفيعة. وبعد ذلك يشرب النذير خمراً. هذه شريعة النذير الذي ينذر. قربانه للرب عن أنتذاره فضلاً عما تنال يده. حسب نذره الذي نذر. كذلك يعمل حسب شريعة أنتذاره^(†).)

المطلب الثالث: شروط نذر النذير:

للنذير في سفر نشيم شروط وهي:

- أ - أن يكون النذير يهودياً فلا يصح نسك الجويم (غير اليهودي)^(‡).
- ب - أن يكون النذير حراً، ولا يجوز نذر العبد إلا إذا وافق سيده^(§).
- ت - أن يكون ممن يملك القدرة على الوفاء بنذره، فالفتاة إذا نذرت وهي في بيت أبيها وسكت، كان سكوتها دليل على موافقة على النذر، فتكون ملزمة بالوفاء به، ولكن إن نهاها عن النذر في وقت نطقها لم تكن ملزمة، وكذلك الشأن المرأة مع زوجها، وأما الأرملة والمطلقة فكانت تفي بنذرها لأنها المسئولة عن نفسها^(**).
- ث - لا بد من التلفظ بالنذر، فلا يكفي أن ينذر الإنسان في نفسه^(††).

المطلب الرابع: الفاظ نذر النذير:

- تفسير الكتاب المقدس - العهد القديم - القمص تادرس يعقوب - العدد 6 - تفسير سفر العدد - نذر *
http://st-takla.org/pub_Bible-Interpretations/Holy-Bible-Tafsir-01-Old-Testament/Father-Tadros-Yacoub-Malaty/04-Sefer-El-Adad/Tafseer-Sefer-El-3adad__01-Chapter-06.html تحت الرابط :

- ينظر: التلمود البابلي- مركز دراسات الشرق الأوسط - ط/1- ألموزع/ المؤسسة الأردنية للبحوث +
 والمعلومات - عمان - 2011م - سفر نشيم - مشنا، جمارا- 141، وما بعدها. وأصل هذا الدليل هو ما ورد في سفر العدد: 6/1- 21.

- سلسلة ترجمة متن التلمود- سفر: ناشيم - ترجمة وتعليق - /- مصطفى عبد المعبود سيد منصور- †
 تقديم - أ. د. محمد خليفة حسن أحمد ط/1 - الناشر: دار طيبة - الجيزة- 2008م - الباب الثالث - سفر: ناشيم - باب (نازير 9/أ).

- المصدر نفسه - (نازير 9/أ).[§]

- ينظر سفر نشيم - مشنا 111/9، وينظر سفر نشيم - مشنا 135/9.^{**}

- ينظر: سفر نشيم - مشنا - 141.207/9.^{††}

يقضي السفر بأن جميع الفاظ النسك الصريحة والكناية كالنسك، ولا خلاف بين اللفظ الصريح وغيره جاء في السفر: ((جميع ألفاظ بدائل قسم أو يمين النذر تكون مكافئة لأيمان النذر. فلو أن الرجل قال: "سأكون لوحدي"، فقد أصبح ناذراً، أو قال "سأكون جميلاً، أو ناسكاً أو ناذراً"، فإنه أصبح ناذراً، أو قال: "أنوي أن أكون كذا.." أو : "أنوي أن أقتل شعري" أو " أقصد تصفيف شعري" أو: "اتعهد بإطالة جدائل شعري:، كل الحالات السابقة يعتبر قد نذر ما يستوجب عليه الوفاء به))^(*).

من هذا يتضح إن الفاظ نذر النذير الصريحة والكناية في الحكم سواء، دون التوقف على نية الناذر في الفاظ الكناية.

المطلب الخامس: مدة نذر النذر:

يقضي السفر بأن مدة النذر أما أن تكون محددة أو لم تكن محددة، فإن كانت محددة فيجب الالتزام بما حددت به، وإن لم تكن محددة فمدة النذر تكون ثلاثين يوماً على وفق ما جاء في السفر.

جاء في السفر ما نصه: ((قسم النذر الذي لم تحدد مدته يبقى نافذا لمدة ثلاثين يوماً))^(†). ولو قال الرجل: ((أنوي أن أكون نذراً لمدة ثلاثين يوماً، زائد ساعة واحدة " فإنه يكون نذراً لمدة واحد وثلاثين يوماً طالما أن لا حساب للساعات في مواقيت النذر))^(‡). ولو أن الرجل قال: ((أنوي أن أكون نذراً بقدر شعر رأسي" أو "بقدر تراب الأرض" أو "بقدر رمال البحار" فإنه يصبح نذراً طوال حياته ويقص شعره كل ثلاثين يوماً))^(§).

المبحث الثاني

الالتزامات الواجبة على النذير وموقف الإسلام من أحكام نذر الإنسان نفسه لله الواردة في السفر

المطلب الأول: الالتزامات الواجبة على النذير والعقوبة المترتبة على المخالف:

حدد السفر ثلاثة أشياء لا يجوز للناذر أن ينتهكها وإن انتهكها وجبت عليه عقوبة الجلد وهي أربعين جلدة كما حددها السفر، وهذه الالتزامات هي:

أ - ألا يشرب خمرأ:

يحرم على النذير شرب الخمر، ليس فقط من شرب الخمر والمسكر وإنما أيضاً لا يشرب خل الخمر ولا خل المسكر ولا يشرب من نقيع العنب ولا يأكل عنباً رطباً ولا يابساً.^(**)

وكل من ينتهك هذه الالتزامات متعمد يدان بعقوبة (الجلد) أربعون جلدة بالسوط، ألا أن العقوبة لا تطبق إلا إذا كان ما يؤكل من الكرم - العنب - مقدار حبة الزيتون في الحالة الصلبة، ومقدار عشرون سي سي في الحالة السائلة أي بمقدار نصف البيضة وهذا رأي عموم الاحبار^(††).

وخالف الرابي عقيبا^(‡‡) الامر بخصوص كمية الخمر السائل قائلا: ((أن حبة الزيتون وهي أقل من عشرة سي سي تسبب تسبب العقوبة في حالة السوائل))^(§§).

ب - ألا يخلق شعر رأسه:

ففي ترك الشعر تنازل عن كرامته الزمنية وعدم انشغال بالجسديات، معطيًا الفرصة لنفسه أن ينشغل بالسماويات وأمجادها^(***).

فإذا حلق الناسك شعره أو حلق له اللصوص، فإنه يبطل الثلاثين يوماً. إذا حلق الناسك شعره سواء بالمقص أو بالموس، و نزع أي شعره، فإنه يدان بـ(الجلد)^(†††). وللناسك أن يفرك شعره ويدلكه، ولكن لا يمشطه. يقول رابي اسماعيل: لا يفرك بالتراب لأنها تنسل الشعر^(‡‡‡).

ت - ألا يتنجس من أجل الموتى^(§§§).

* - سفر نشيم - مشنا - 141/9.

† - سفر نشيم - مشنا - 144/9.

‡ - سفر نشيم - مشنا - 147/9.

§ - سفر نشيم - مشنا - 148/9.

** - سفر نشيم - مشنا - 195/9.

†† - سفر نشيم - مشنا - 195/9.

- الرابي عقيبا: هو عقيبا بن يوسف، مشرع من الجيل الثالث، وقد أعتد في تفسيره على اسناد التشريع

التشريع الى التوراة، أما الراباني عقيبا بركوخفا (المسيح الذي ادعى انه سيخلص اليهود من الرومان) وتعرض بسبب ذلك للسجن والتعذيب فترة الاضطرابات والاضطهادات الرومانية. ينظر: أحكام النساء في التلمود - عقود زواج - ترجمة وتعليق د/ ليلي إبراهيم أبو ألمجد - ط/ 1 - الناشر: دار الثقافة - مصر -

د/ت - ص 166).

§§ - سفر نشيم - مشنا - 195/9.

*** - تفسير الكتاب المقدس - العهد القديم- تحت الرباط السابق. -

††† - سفر نشيم - مشنا - 198/9.

- سلسلة ترجمة متن التلمود- الباب الثالث - سفر: ناشيم - باب (نازير 6/ج).

§§§ - سفر نشيم - مشنا - 195/9.

فإذا لمس النذير ميتاً وكان اللمس بقصد عوقب بالجلد، وتطبق عليه عقوبة واحدة إذا لوثت ملابسه طوال اليوم، أما إذا كان قد قيل له "لا تلوث نفسك"، ومع ذلك لوث نفسه، فإنه يستحق العقوبة عن كل مرة تم تحذيره فيها (*).

أما إذا كان اللمس من غير قصد، حتى وإن كان الميت نبياً أو قديساً، لهذا حذر على النذير من لمس الميت. فإذا حدث موت مفاجيء فتنجس رأس النذير (†)، يبقى النذير سبعة أيام ثم يخلق رأسه يوم طهره، وفي اليوم الثامن يقدم يمامتين أو فرخي حمام إلى الكاهن إلى بيت خيمة الاجتماع، فيقدم الكاهن ذبيحة خطيئة ومحرقة (‡) ليكفر عنه (§)، ويبدأ النذير أيام نذره نذره من جديد وتسقط الأيام الأولى لأنه نجس انتذاره (**).

مع أن ما حدث تم فجأة ولا ذنب للنذير فيها لكنه هكذا أراد الله أن يوضح لنا مدى بغضه للدنس وحبه للقداسة والطهارة (††).

أما بالنسبة للمرأة لو نذرت نسكاً، وكانت تشرب خمرأ، أ تنتجس بالموت، فأنها تجلد الأربعين جلدة. وإذا ابطل زوجها لها نذرها، ولم تعرف أن زوجها ابطله، وكانت تشرب خمرأ، أو تنتجس بالموتى، فأنها لا تجلد الأربعين جلدة (‡‡). يقول رابي يهودا: ((إن لم تجلد الأربعين جلدة، فإنها تجلد للعصيان)) (§§)، بمعنى إنها عصت الأوامر الواجب اتباعها على من نذر نفسه لله.

المطلب الثاني: ما يجب على النذير بعد اتمام نذره:

عند إكمال النذير أيام نذره يلتزم بطقس معين، يتمثل هذا الطقس بأن يتقدم النذير إلى باب خيمة الاجتماع ومعه ثلاث ذبائح:

الأولى: ذبيحة محرقة:

ومعناه أن يتقدم النذير بخروفاً حولياً صحيحاً ويصعد بها إلى المذبح باستثناء الجلد ومحتويات الامعاء، ولا يؤكل منها شيء، وهي نوع من القرابين التي يقدمها اليهود طلباً للرضا من ربهم (***)، وكان ذبيحة المحرقة التي يقدمها النذير رمزاً إلى وقف كل الجسد والروح لله وبذلها في سبيله (†††).

الثانية: ذبيحة خطية:

وهي الذبيحة التي يقدمها الإنسان عن الخطايا التي صنعها (†††)، وكان قربان الخطية أو ذبيحة الخطية هنا تقدمت عن الخطايا المرتكبة أيام النذر (§§§).

الثالثة: ذبيحة سلامة:

سميت بهذا الاسم لأنها تقدم للشكر في ظروف الفرح والنجاح، كما يقدمها الإنسان لأجل خير يرجى، أو خير ناله (****)، ناله (****)، وعلى النذير أن يقدم كبشاً صحيحاً ذبيحة سلامة، ويجب أن تؤكل في يوم واحد، ويجوز إبقاء شيء منها إلى اليوم الثاني بعد الذبح، وأن يبقى منها شيء إلى اليوم الثالث يحرق بالنار، جاء في سفر اللاويين: ((وأما الفاضل من لحم الذبيحة في اليوم الثالث، فيحرق بالنار)) (††††).

وبعدها يقدم الكاهن الذبائح للرب مبتدئاً بذبيحة الخطيئة، فالمحرقة، ثم ذبيحة السلامة. وبعدها يخلق النذير لدى باب خيمة الاجتماع رأس انتذاره، ويأخذ شعر رأس انتذاره ويجعله على النار تحت ذبيحة السلامة. وبعد ذلك يأخذ الكاهن الساعد

* - سفر نشيم - مشنا - 201/9.

+ - رأس النذير: أي رأسه أيام نذره. ينظر: السنن القويم في تفسير اسفار العهد القديم- شرح سفر اللاويين - القس وليم مارش- د/ط - الناشر: مجمع الكنائس في الشرق الأدنى - بيروت - 1973م ص/23.

‡ - سيتم التعريف بهما في مكان لاحق من هذا المبحث.

§ - شرح الأحكام الشرعية في التوراة شريعة موسى النص والتفسير- نادي فرج درويش العطار-ط/1- الناشر: مركز أبن العطار للتراث - مصر -2004م - ص/273

** - ينظر: سفر نشيم - مشنا - جمارا - 167، السنن القويم في تفسير اسفار العهد القديم- شرح سفر العدد- القس وليم مارش- الناشر: مجمع الكنائس في الشرق الأدنى - بيروت - 1973م - ص/23.

†† - شرح الأحكام الشرعية للتوراة شريعة موسى - ص/273.

‡‡ - سلسلة ترجمة متن التلمود- الباب الثالث - سفر: ناشيم - باب (نازير 4/ج).

§§ - المصدر نفسه - باب (نازير 4/ج).

*** - تفسير سفر اللاويين - نجيب جرجيس - ط/1 - الناشر: مدارس الاحد - القاهرة - د/ت- ص/14.

††† - ينظر: سفر نشيم - جمارا - 182/9، السنن القويم ص/23.

†††† - قاموس الكتاب المقدس ص722.

§§§ - ينظر: سفر نشيم - جمارا - 183/9، السنن القويم- شرح سفر اللاويين- ص/23.

**** - تفسير سفر اللاويين - نجيب جرجيس ص/30.

††††† - ينظر: سفر اللاويين 7: 16، 17.

نُدَى يَدِي نَجَّحَ نَمَّ ج (*).

فلو أن الشريعة اليهودية حكمت بتحريم أكل النذر للناذر كما عليه الحال في الشريعة الإسلامية، وجواز أكله لغير الناذر^(†) لكان أقرب للصواب من هذا التشريع الزائف الذي يقضي بتبذير الأموال وعدم الانتفاع بها. ولو أنهم تصدقوا بهذه الأموال وأعطوها لمن يستحقها من الأقرباء والمساكين وأبناء السبيل وامتنعوا من التبذير، لكان خيراً لهم ولكسبوا الألفة والتآزر والتناصر فيما بينهم. ولكنهم حرفوا شرع الله فكان عقابهم المقوت والخزي في الدنيا ولعذاب الأخرة أضل وأخزى.

الخاتمة وأهم النتائج

أحمدُ الله سبحانه وتعالى على ما يسر لي من السير في هذا البحث، فمنه وحده العون والتوفيق والسداد. وبعد/ فقد مرت بكثير من الاحكام في هذا البحث المتواضع وبينت موقف الشريعة الإسلامية الغراء من هذه الاحكام، وتوصلت إلى عدة نتائج أهمها:

- تقضي الشريعة اليهودية بوجوب تقرب الإنسان إلى ربه، ومن ضمن هذه القربات ما يعرف ب (نذر الإنسان نفسه لله) كناية عن انشغال الإنسان بأمور الشريعة والانتقطاع عن اعمال الدنيا.
- وهذه القربة تفرق بها مع ما عليه التشريع الاسلامي الذي يقضي بوجوب التقرب إلى الله من غير انقطاع ورهينة. فكل من الطاعة والعمل له وقته دون ان يطغى احدهما على الآخر. فالإسلام دعا إلى الاتزان وعدم الافراط في الامور كلها.

- حرمت الشريعة اليهودية على من نذر نفسه لله ان يمتنع عن شرب الخمر، وأن لا يحلق شعر رأسه، وأن لا يتنجس بجثة الموتى. ومن ارتكب احد هذه المحظورات عرض نفسه لعقوبة صارمة متمثلة بأربعين جلدة بالسياط، ومن فعل هذه المحظورات من غير عمد بطل انتذاره. وتوجب عليه تقديم يمامتين، واعادة انتذاره.
- بينما الشريعة الاسلامية تفرق مع التشريع اليهودي في اغلب هذه الاحكام وقضت بحرمة الخمر، وطهارة الميت، والتقت مع التشريع اليهودي بحكم يوجب على المضحى أن لا يحلق شعره حتى يضحى أضحيته، وإن تعمد الحلق فلا عقوبة عليه بإجماع الأمة، وهذا ما يضيف طابع المرونة واليسر الذي يتصف به التشريع الاسلامي الحنيف.
- حكمت الشريعة اليهودية بوجوب تقديم ثلاثة ذبائح بعد أن يكمل النذير إيام أنتذاره وأطلقت عليها تسميات مختلفة، وفي هذا التشريع غلو كبير متمثل بتحميل النفس فوق طاقتها، وفي نوع من الاسراف. وهذه المشقة بريء منها ديننا الاسلامي العظيم.

- نظرت الشريعة اليهودية إلى نسك المرأة الذي أبطله زوجها من غير إن تعلم نظرة غير موفقة خصوصاً بالتشريع الذي يقضي بعزل الحيوان المراد تقديمه بعد اكتمال إيام النذر إلى بقائه في الحضيرة إلى أن يموت، وأن كانت قد حددت اموالاً لشراء ذبيحة وحددت اسمها فإن هذه الاموال تقدم للمعبد كقربان طوعي، وان حددت اسم القربان فإن هذه الاموال تلقى في البحر الميت كي لا ينتفع بها أحد.

بينما الاسلام نهى عن كل هذه الأمور ودعا إلى الصواب بعيداً عن الطيش في مثل هذه الاحكام الباطلة.

قائمة المصادر والمراجع

*القرآن الكريم.

- 1- الإجماع – محمد بن إبراهيم بن المنذر- تحقيق: فؤاد عبدالمنعم أحمد- ط1/ – الناشر: دار المسلم – 1425 هـ - 2004م.
- 2- أحكام النساء في التلمود - عقود زواج - ترجمة وتعليق د/ ليلي إبراهيم أبو المجد - ط1 / 1 - الناشر: دار الثقافة – مصر- د/ت.
- 3- ارشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم – محمد بن محمد العمادي أبو السعود- د/ط – الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – د/ت .
- 4- ألمغني في فقه الأمام أحمد بن حنبل الشيباني- عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد- ط1/1- الناشر: دار الفكر- بيروت- 1405 هـ .
- 5- تحفة المحتاج في شرح المنهاج – أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي- د/ط- الناشر: المكتبة التجارية الكبرى- مصر- 1357 هـ - 1983 م .
- 6- تفسير الكتاب المقدس – العهد القديم – القمص تادرس يعقوب – العدد6 – تفسير سفر العدد – نذر النذير – تحت الرابط : http://st-takla.org/pub_Bible-Interpretations/Holy-Bible-Tafsir-01-Old-Testament/Father-Tadros-Yacoub-Malaty/04-Sefr-El-Adad/Tafseer-Sefr-El-3adad__01-Chapter-06.html
- 7- تفسير سفر اللاويين - نجيب جرجيس – ط1/ – الناشر: مدارس الأحد – القاهرة – د/ت.
- 8- التلمود البابلي- مركز دراسات الشرق الأوسط – ط1/ – الموزع/ المؤسسة الأردنية للبحوث والمعلومات - عمان - 2011م.
- 9- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان – عبدالرحمن بن ناصر السعدي – تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق – ط1/ – الناشر: مؤسسة الرسالة – 1420 هـ - 2000 م .

* - سورة الإسراء: الآية 26- 27.

- ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج – أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي- د/ط- الناشر: المكتبة التجارية الكبرى- مصر- 1357 هـ - 1983م – 139/41.

- 10- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (ﷺ) وسننه وإيامه - صحيح البخاري - محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي - تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر - ط/1 - الناشر دار طوق النجاة- 1422هـ .
- 11- دارسات فلسفية لعقريات إسلامية - د/ بركات محمد مراد- د/ط - د/ت - ص/127- تحت الرابط: www.kotobarabia.com
- 12- دائرة المعارف أكتابية - د/ القس صموئيل حبيب وآخرون - تحرير/ وليم وهبة بباوي- د/ط- الناشر: دار الثقافة- د/ت .
- 13- الدراري المضيئة شرح الدرر البهية - محمد- بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني اليمني - ط/1 - الناشر: دار الكتب العلمية - 1407هـ - 1987م .
- 14- الروضة الندية شرح الدرر البهية - أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي - د/ط - الناشر: دار المعرفة - د/ت
- 15- سلسلة ترجمة متن التلمود- سفر: ناشيم - ترجمة وتعليق- /- مصطفى عبد المعبود سيد منصور- تقديم - أ. د. محمد خليفة حسن أحمد ط/1 - الناشر: دار طيبة - الجيزة- 2008.
- 16- سنن ابن ماجه - محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني- تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي- د/ط - الناشر : دار الفكر - بيروت - د/ت.
- 17- السنن القويم في تفسير اسفار العهد القديم- شرح سفر العدد- القس وليم مارش- الناشر: مجمع الكنائس في الشرق الأدنى - بيروت - 1973م .
- 18- السنن القويم في تفسير اسفار العهد القديم- شرح سفر اللاويين - القس وليم مارش- - د/ط - الناشر: مجمع الكنائس في الشرق الأدنى - بيروت - 1973م.
- 19 - سير إعلام النبلاء- شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط - ط/3- الناشر: مؤسسة الرسالة - 1405هـ - 1985م
- 20- شرح الأحكام الشرعية في التوراة شريعة موسى النص والتفسير- نادي فرج درويش العطار-ط/1- الناشر: مركز ابن العطار للتراث - مصر - 2004م.
- 21- صحيح مسلم- أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري- د/ط - الناشر: دار الجيل بيروت - د/ت .
- 22- الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي - د/ مصطفى الخن وآخرون - ط/4- الناشر: دار القلم - دمشق - 1413هـ - 1992م .
- 23- قاموس الكتاب المقدس - نخبة من الاساتذة ذوي الاختصاص ومن اللاهوتيين- تحرير بطرس عبدالملك وآخرون - د/ط - د/ت.
- 24- الكتاب المقدس في اللغة العربية - القس/ جميل حناطر نجان- د/ط- الناشر: مكتبة النيل المسيحية- مصر- 1939م.
- 25- المحلى بالآثار- أبو محمد بن أحمد بن سعيد بن حزم الاندلسي القرطبي الظاهري- د/ط- الناشر: دار الفكر - بيروت - د/ت .
- 26- المستدرک على الصحيحين - وفي ذيله تعليقات الذهبي - محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري- تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا - ط/1 - الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - 1411هـ - 1990م.
- المعجم الوسيط - إبراهيم مصطفى وآخرون - تحقيق: مجمع اللغة العربية - د/ط - الناشر: دار الدعوة - د/ت.
- 27- موطأ الإمام مالك - مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي - تحقيق: د/ تقي الدين الندوي - ط/1 - الناشر: دار القلم - دمشق - 1413هـ - 1991م .
- 28- وفيات الاعيان وانباء أبناء الزمان- أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلکان- تحقيق: احسان عباس- ط/1- الناشر: دار صادر - بيروت - 1994م.

